الجرح المردود عند نقاد الحديث

أ.د. عبد الرحمن بن أحمد المدخلي

الجرح المردود عند نقاد الحديث

إعـــــــداد

د. عبد الرحمن بن أحمد علوش المدخلي

أستاذ الحديث بجامعة جازان سابقا

الهيئة العامة لتنظيم الإعلام
GENERAL AUTHORITY OF MEDIA REGULATION

إجازة المطبوعة

السلام عليكم ورحمة االله وبركاته

تم تسجيل هذه المادة لصالح المؤلف/المعد أدناه بعد التعهد بالالتزام بجميع الشروط و الاحكام الخاصة بمحتوى المادة

اسم المادة	الجرح المردود عند نقاد الحديث
نوع المادة	كتاب ورقي
المحقق	
المترجمون	
المعدون	
المؤلفون	• عبدالرحمن احمد احمد مدخلي
رقم الطبعة	1
اسم الناشر باللغة العربية	عبدالرحمن احمد احمد مدخلي
اسم الناشر باللغة الإنجليزية	abdulalrahman ahmed ahmed
رقم التسجيل	202411061200209
تاريخ التسجيل	2024-11-06

المملكة العربية السعودية
Kingdom of Saudi Arabia
صندوق بريد P.O.Box 75222
رمز بريدي 11578 Riyadh
هاتف Tel: + 966 11 8134444
فاكس Fax: + 966 11 8134400

ملخص البحث

هذ البحث يلقي الضوء على مسألة مهمة من مسائل الجرح والتعديل، وهي مسألة الجرح المردود عند نقاد الحديث، وقد عالج البحث ثلاثة أنواع من الجرح المردود عند نقاد الحديث:

النوع الأول: ما يتعلق الرد فيه بالجارح من حيث عدم أهليته للنقد، أو تشدده، أو ضعفه، أو بينه وبين المجروح حسد أو خلاف.

النوع الثاني: ما يتعلق بالمجروح من حيث شهرته وعدالته، وثبوت رجوعه عن الجرح، أو يكون المقصود غيره.

النوع الثالث: ما يتعلق بالجرح من حيث كونه غير جرح أصلاً، أو عدم ثبوته، أو كونه مبهماً.

واشتملت الخاتمة على نتائج البحث وثمراته،،،

Research Summary

This research sheds light on the important issue of the criticism in Hadeeth and the amendment issues. It is the issue of the rejected criticism by Hadeeth critics. The research has focused on three types of the rejected criticism by Hadeeth critics:

Type I: when the criticism is related to the criticized person in terms of eligibility for criticism، or his rigor، weakness، or an envy or problems between him and the criticized and so on.

Type II: when the criticism is related to the criticized person in terms of fame and fairness، and evidence of his return from the criticism or when the intended is another person.

Type III: when the criticism is considered to be not a criticism in the first place، or not to be proven، or being vague.

The conclusion included the research results and its usefulness ...

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعد وبعد:

فقد حفظ الله تعالى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم من التحريف والتبديل والزيادة والنقصان، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ الحجر: ٩

وحفظ الله تعالى للسنة من طرق كثيرة، منها تهيئة أولئك الرجال الذين أفنوا أعمارهم في خدمة الحديث النبوي وتميز صحيحه من سقيمه، وقد وضعوا لهذا الغرض قواعد وضوابط للسند والمتن تفضح كل متخرص وكاذب، ومن تلك العلوم التي خدمت بها السنة علم الجرح والتعديل، الذي اشتهر فيه رجال، وصنفت فيه كتب، ووضعت له قواعد وأسس يضرب بها المثل في الدقة والتثبت، ومن هذا المنطلق رغبت المشاركة ببحث في هذا الباب أسميته:

الجرح المردود عند نقاد الحديث

ويهدف البحث لتحقيق التالي :

-حصر أهم موانع رد الجرح والتعديل.

-بيان علة الرد في كل مانع من ذلك.

-إظهار هذه الموانع ليستفيد منها المسلمون بصفة عامة وطلبة العلم بصفة خاصة في تعاملاتهم.

مشكلة البحث:

تبرز مشكلة البحث في أن هذه الموانع منثورة في كتب الرجال والمصطلح وبعض المصنفات في الجرح والتعديل، ولم أجد من جمعها من السابقين في مؤلف خاص مع الحاجة لذلك.

الدراسات السابقة:

بعد البحث في مظان هذا الموضوع لم أجد إلا دراستين:

1- موانع قبول الجرح التي تعود إلى الجارح والمجروح عند المحدثين، للدكتورين سلطان سند العكايلة، وعبد الكريم أحمد الوريكات.

وهذه الدراسة رغم نفاستها إلا أنها لم تتعرض للجرح المردود لعلة في الجرح نفسه، والأولى جمع كل ما يتعلق بالجرح المردود في سياق واحد.

2-الجرح المردود في تطبيقات الحافظ ابن حجر في: "هدي الساري" للدكتور عبد المحسن بن عبد الله التخيفي.

وهذه الدراسة خاصة بالحافظ ابن حجر في هدي الساري فقط.

خطة البحث:

المقدمة وفيها أهداف البحث، ومشكلته، والدراسات السابقة.

الفصل الأول: رد الجرح لأسباب تتعلق بالجارح وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: عدم استكمال شروط الجارح والمعدل.

المبحث الثاني: تشدد الجارح أو تعنته.

المبحث الثالث: رد الجرح بسبب أمور بين الجارح والمجروح.

الفصل الثاني: رد الجرح لأسباب تتعلق بالمجروح وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: أن يكون المجروح ممن استفاضت شهرته وعدالته.

المبحث الثاني: ثبوت رجوع المجروح عن الأمر الذي جرح بسببه.

المبحث الثالث: أن يهم الجارح ويكون المقصود راو آخر غير المجروح.

الفصل الثالث: رد الجرح لأسباب تتعلق بالجرح نفسه وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ألا يكون الجرح جرحا عند التحقيق.

المبحث الثاني: عدم ثبوت الجرح عن قائله، أو عدم قيام دليل على صحته.

المبحث الثالث: كون الجرح مبهماً مقابل التعديل.

الخاتمة و فيها ثمرات البحث و توصياته.

المصادر والمراجع

هذا وسيكون منهجي في هذا البحث -بعون الله- وفق التالي:

- تأصيل مسائل الجرح المردود بما ورد عن أئمة الشأن في ذلك، واستنباط الفقه منها.

-عزو الأحاديث، والآثار إلى مظانها متبعا المنهج العلمي التخصصي في ذلك.

ولا أدعي أني أوفيت الموضوع حقه بل ما ذكرته مجرد إشارات تفتح الطريق لمن أراد أن يستوفي الموضوع، وأقر بالعجز والتقصير، غير أن ما يشفع لي أني بذلت جهدي، فإن أحسنت فمن توفيق الله وإن أسأت فمن نفسي والشيطان، والله ورسوله منه بريئان، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الفصل الأول

رد الجرح لأسباب تتعلق بالجارح:

المبحث الأول: عدم استكمال شروط الجارح والمعدل.

اشترط المحدثون النقاد شروطاً لمن يتصدى للجرح والتعديل فإذا انتفى أحدها رد الجرح، ومنها أنه يشترط في الجارح والمعدل الْعلم، وَالتَّقوى، والورع، والصدق، ومعرفة أسباب الْجرْح والتعديل، وَمن لَيْسَ كَذَلِك لَا يقبل مِنْهُ الْجرْح وَلَا التَّزْكِيَة.

قال اللكنوي رحمه الله في الرفع والتكميل: «يجب عليك ألا تبادر إلى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض أهل الجرح والتعديل، بل يلزم عليك أن تنقح الأمر فيه، فإن الأمر ذو خطر وتهويل، ولا يحل لك أن تأخذ بقول كل جارح في أي راو كان فكثيراً ما يوجد أمر يكون مانعاً من قبول جرحه، وله صور كثيرة لا تخفى على مهرة كتب الشريعة»[1]

وقَالَ التَّاج السُّبْكِيّ: « من لَا يكون عَالما بأسبابهما أَي الْجرْح وَالتَّعْدِيل لَا يقبلُونَ مِنْهُ لَا بإطلاق وَلَا بتقييد» [2]

وَقَالَ الْبَدْر بن جمَاعَة: « من لَا يكون عَالما بالأسباب لَا يقبل مِنْهُ جرح وَلَا تَعْدِيل لَا بالإطلاق وَلَا بالتقييد» [3]

(1) الرفع والتكميل(68) لمحمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات ،المتوفى: 1304هـ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب الطبعة: الثالثة، 1407هـ

(2))المصدر السابق(68)

(3) المصدر السابق(68)

وَقَالَ الْحَافِظ ابْن حجر فِي شرح نخبته: « إن صدر الْجرْح من غير عَارِف بأسبابه لم يعْتَبر بِهِ»، وَقَالَ أيضًا: «تقبل التَّزْكِيَة من عَارِف بأسبابها لَا من غير عَارِف وَيَنْبَغِي أن لَا يقبل الْجرْح إلا من عدل متيقظ» [1]

يقول أئمة الجرح والتعديل في كتبهم عن رَاوٍ - مِمَّنْ خَرَّجَ له الشيخان أو أحدهما -: إِنَّهُ شِيعِيٌّ، أَوْ خَارِجِيٌّ، أَوْ قَدَرِيٌّ، أَوْ مُرْجِئٌ، ثم يأتي من يريد أن ينقض هذا بالاحتمال، وهو لم يضرب في هذا الفن بسهم، ولا يمكن أن يُرْجَعَ إليه في رأي ولا علم، كيف لا وقد اجتمعوا على الرجوع إلى أئمة الفن في هذا الباب، لأنه أمر لم يبق فيه مجال ولا نظر ولا احتمال، وهذا من البديهيات الغنية عن الحُجَّةِ والبرهان[2].

ومن ذلك كون الجارح مجروحًا في نفسه:

يجب عَلَى طالب العلم ألا يبادر إلى الحكم بِجرح الرَّاوِي بِوُجُود حكمه من بعض أهل الْجرْح وَالتَّعْدِيل، بل يلْزم عَلَيْهِ أن ينقح الأمر فِيهِ فإن الأمر ذُو خطر وتهويل وَلَا يحل لَك أن تأخذ بقول كل جارح فِي أَي راو كَانَ وإن كَانَ ذَلِك الْجَارِح من الأئمة أوْ من مشهوري عُلَمَاء الأمة، فكثيراً مَا يُوجد أمْر يكون مَانِعًا من قبُول جرحه وَحِينَئِذٍ يحكم برد جرحه وَله صور كَثِيرَة لَا تخفى على مهرَة كتب الشَّرِيعَة.

(1) نخبة الفكر (134)لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)
تحقيق عصام الصبابطي - عماد السيد، الناشر: دار الحديث - القاهرة ،الطبعة: الخامسة، 1418 هـ - 1997
(2))الجرح والتعديل (29) لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ)
الناشر: مؤسسة الرسالة (1399 هـ - 1979 م)

- فَمِنْهَا أن يكون الْجَارِح فِي نَفسه مجروحًا فَحِينَئِذٍ لَا يُبَادر إلى قبُول جرحه وَكَذَا تعديله مَا لم يُوَافقهُ غَيره[1].

-قال الحافظ ابن حبان: «من المحال أن يجرح العدل بكلام المجروح» [2].

ومن الأمثلة على أولئك:

1-**مُحَمَّد بن الْحُسَيْن أَبُو الْفَتْح ابْن يزِيد الأزدي الْموصِلِي الْحَافِظ** حدث عَن أبي يعلى الْموصِلِي، والباغندي وطبقتهما، وَجمع وصنف وَله كتاب كَبِير فِي الْجرْح والضعفاء، عَلَيْهِ مؤاخذات حدث عَنهُ أَبُو إسحاق الْبَرْمَكِي وَجَمَاعَة ضعفه البرقاني وَقَالَ أَبُو النجيب عبد الغفار الأرموي: رأيت أهل الْموصل يوهنون أبا الْفَتْح وَلَا يعدونه شَيْئا، وَقَالَ الْخَطِيب: فِي حَدِيثه مَنَاكِير، وَكَانَ حَافِظًا ألف فِي عُلُوم الحَدِيث، مَاتَ سنة ارْبَعْ وَسبعين وثلاثمائة انْتهى[3].

وَقَالَ ابْن حجر فِي تَهْذِيب التَّهْذِيب فِي تَرْجَمَة أَحْمَد بن شبيب - الحبطي الْبَصْرِيّ بَعْدَمَا نقل عَن الازدي فِيهِ: (غير مرضِي، قلت: لم يلْتَفت أَحْدٌ إلى هَذَا القَوْل بل الأزدي غير مرضِي)[4].

(1) الرفع والتكميل، للكنوي (273)

(2) الثقات (230/ 5) لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)،طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية ،الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ،الطبعة: الأولى، 1393 هـ = 1973

(3) تاريخ بغداد (244/ 2) لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، 1417 هـ وانظر الرفع والتكميل (273).

(4))تهذيب التهذيب (36/ 1) لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ،الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ.

ونحوه قول الذَّهَبِيّ - فِي مِيزَانه فِي تَرْجَمَة أبان بن إسحاق الْمدنِي بعد مَا نقل عَن أبي الْفَتْح الأزدي: مَتْرُوك ،قلت: لَا يتْرك ،فقد وَثَّقَهُ أحمد، والعجلي، وَأَبُو الفتح يسرف فِي الْجرْح وَله مُصَنف كَبِير فِي الْمَجْرُوحين جمع فأوعى، وجرح خلقا بِنَفسِهِ لم يسْبقهُ أحْدُ إلى - التَّكَلُّم فيهم وَهُوَ مُتَكَلم فِيهِ[1].

وفي الميزان أيضاً في ترجمة السري بن يحيى: وهو ثقة، وثقه أحمد ، وأبو حاتم، وأبو زرعة وجمع، قال الذهبي: قال أبو الفتح الأزدي: حديثه منكر، فآذى أبو الفتح نفسه، وقد وقف أبو عمر ابن عبد البر على قوله فغضب، وكتب بإزائه: السري بن يحيى أوثق من مؤلف الكتاب مائة مرة، يعني الأزدي[2].

وذلك أن الناقد يسعى إلى إثبات عدالة الراوي وضبطه، فإن كان فاقداً للعدالة أو الضبط في نفسه فكيف يقدر على الحكم على غيره، فأما عدالته فكما مر في بيان الصفة الأولى، وأما الضبط فمن كان كثير الخطأ في نقله وعلمه، أو ضعيفاً، أو متهماً بكذب، فهذا قد سقط بسقوط درايته بحديث نفسه، فكيف يدري حديث غيره فيتمكن على وفق درايته من نقده؟![3].

2-**عبد الغفار بن القاسم أبو مريم الأنصاري**، أحد من ذكروا بمعرفة الحديث، قال أبو داود السجستاني: قلت لأحمد (يعني ابن حنبل): عمير بن سعيد؟ قال:

(1))ميزان الاعتدال في نقد الرجال (118/ 2) لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ،تحقيق: علي محمد البجاوي ،الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان - الطبعة: الأولى، 1382 هـ - 1963 م وانظر: تهذيب التهذيب (36/ 1)

(2) (ميزان الاعتدال (118/ 2) وانظر تهذيب التهذيب (3 / 461).

(3))تحرير علوم الحديث (211/ 1) لعبد الله بن يوسف الجديع ،الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ،الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.

« لا أعلم به بأساً »، قلت له: فإن أبا مريم قال: تسلني عن عمير الكذاب؟ قال: وكان عالماً بالمشايخ، فقال أحمد: « حتى يكون أبو مريم ثقة « ؟[1].

والمعنى: إنما يعتد بكلامه لو كان ثقة، أما وهو رجل مجروح ساقط، فلا.

3-عبد الرحمن بن يوسف بن خراش البغدادي

رد النقاد طعونه في الرواة معللين ذلك أنه مطعون فيه بالبدعة والرفض.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِي (الكَامِل): سَمِعْتُ أَحْمَدَ بنَ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيْدٍ: سَمِعْتُ ابْنَ خِرَاشٍ يَحْلِفُ بِاللهِ إِنَّ أَحْمَدَ بنَ الفُرَاتِ يَكْذبُ مُتَعَمِّداً، فَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: وَهَذَا تحَامُلٌ، وَلاَ أَعْلَمُ لَهُ رِوَايَةً مُنْكَرَةً[2].

قُال الذهبي: مَنِ الَّذِي يُصَدِّقُ ابْنَ خِرَاشٍ ذَاكَ الرَّافِضِيُّ فِي قَوْلِهِ ؟![3].

وممن تكلم فيه ابن خراش ورد الأئمة قوله:

-أحمد بن عبدة الضبي البصري، عن حماد بن زيد والطبقة، وثقه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن خراش: تكلم الناس فيه.

(1) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (342) لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)تحقيق محمد علي قاسم العمري

الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ،الطبعة :الأولى، 1403هـ/ 1983م

(2) الكامل في ضعفاء الرجال(1/ 312) لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ)

تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض ،شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة ،الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان ،الطبعة: الأولى، 1418هـ1997

وانظر سير أعلام النبلاء (12/ 487) لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ،الناشر: مؤسسة الرسالة ،الطبعة: الثالثة ، 1405 هـ/ 1985م

(3) المصدر السابق، الذهبي (12/ 487)

قال الذهبي: فلم يصدق ابن خراش في قوله هذا، فالرجل حجة[1].

-عمرو بن سليم الزرقي، نقل الحافظ ابن حجر أن ابن خراش ضعفه.

قال الحافظ: «ابن خراش مذكور بالرفض والبدعة فلا يلتفت إليه»[2].

وكان الإمام الذهبي سيء الرأي في ابن خراش قال عنه: هَذَا مُعَثَّر مَخْذُول، كَانَ علمه وَبَالاً، وَسعيه ضلالاً نَعُوذ بِاللهِ مِنَ الشَّقَاء[3].

وقال عنه أيضاً: هذا والله الشيخ المعثر الذي ضل سعيه، فإنه كان حافظ زمانه، وله الرحلة الواسعة، والاطلاع الكثير و الاحاطة، وبعد هذا فما انتفع بعلمه، فلا عتب على حمير الرافضة[4].

4- عبد الباقي بن قانع البغدادي

قَالَ البَرْقَانِيّ: البَغْدَادِيّون يوثِّقونه، وَهُوَ عِنْدِي ضَعِيْف، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: كَانَ يَحْفَظُ، وَلَكِنَّهُ يُخْطِئ وَيُصرّ، قَالَ الخَطِيْبُ: تُوُفِّيَ فِي شَوَّالٍ سنَةَ إِحْدَى وَخَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ[5].

رد الحافظ ابن حجر طعونه في مبشر بن إسماعيل معللاً ذلك بأنه ضعيف وليس بمعتمد فقال: مُبشر بن إِسْمَاعِيل ضعفه ابن قَانِع وَهُوَ أَضْعَف مِنْهُ[6].

(1) ميزان الاعتدال، الذهبي (1/ 118)

(2) هدي الساري (1/ 431) مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ،الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ،قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ،عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

(3) سير أعلام النبلاء، الذهبي (510/ 133)

(4) ميزان الاعتدال، الذهبي (600/ 2)

(5) سير أعلام النبلاء، الذهبي (527/ 15)

(6) هدي الساري، ابن حجر (/ 463)

وقال في موضع آخر: قَالَ ابن قَانِع فِي الوفيات إنه ضَعِيف، وابن قَانِع لَيْسَ بمعتمد[1].

5-أبو قتادة عبد الله بن واقد الليثي

قال ابن مفلح: ضَعِيفٌ مَتْرُوكٌ عِنْدَ الْأَئِمَّةِ وَكَذَّبَهُ بَعْضُهُمْ، وَقَوَّاهُ أَحْمَدُ، وَكَذَا ابْنُ مَعِينٍ فِي رِوَايَةٍ، وَلَا رِوَايَةَ لَهُ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ، وَمَاتَ سَنَةَ عَشْرٍ وَمِائَتَيْنِ، فَمَنْ هَذِهِ حَالُهُ لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ لَا سِيَّمَا بِغَيْرِ إنْصَافٍ فِيمَنْ عَظَّمَهُ الْأَئِمَّةُ وَأَثْنَوْا عَلَيْهِ وَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ نُفَيْلٍ النُّفَيْلِيُّ الْحَرَّانِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ حَفْصٍ وكلاهما ثِقَةٌ، وَتُوُفِّيَا سَنَةَ بِضْعٍ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ فَلَمْ يَضُرَّهُمَا كَلَامُ أَبِي قَتَادَةَ وَانْضَرَّ هُوَ، فَنَسْأَلُ اللهَ الْعَفْوَ وَالسَّتْرَ[2].

ومن طريف هذا الباب ما أخرجه الخطيب البغدادي في الكفاية بإسناده إلى أحمد بن علي الأبار قال: «رأيت بالأهواز رجلاً خف شاربه، وأظنه اشترى كتباً وتعباً للفتيا، فذكروا أصحاب الحديث فقال: ليسوا بشيء، وليس يسوون شيئاً، فقلت له: أنت لا تحسن تصلي، قال: أنا؟ قلت: نعم، قلت: أيش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتحت للصلاة ورفعت يديك؟ فسكت ، فقلت: و أيش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وضعت يديك على ركبتيك؟ فسكت، فقلت: أيش تحفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجدت، فسكت، فقلت: مالك لا تتكلم، ألم أقل إنك لا تحسن تصلي، أنت

(1) المصدر السابق، ابن حجر (443/ 1)

(2) الآداب الشرعية والمنح المرعية(144-143/ 2) لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: 763هـ) ،الناشر: عالم الكتب.

إنما قيل لك تصلي الغداة ركعتين، والظهر أربعًا فالزم ذا خير لك من أن تذكر أصحاب الحديث، فلست بشيءٍ ولا تحسن شيئًا»[1].

ويدخل في هذا الباب وهو من النكت اللطيفة قدح المبتدع فِي المبتدع، لَا يقبل على أصلهم كَمَا قَالَ الْحَافِظ فِي الرَّد على الْجوزجَاني فِي قدحه على إِسْمَاعِيل بن أبان بالتشيع: وَهَذِه فَائِدَة جليلة تُؤْخَذ من غُضُون الأبحاث وَقد صرح بهَا الأصوليون حَيْثُ قَالُوا: لَا يقبلان أَي الْجرْح وَالتَّعْدِيل إِلَّا من عدل[2].

المبحث الثاني: تشدد الجارح أو تعنته:

من موانع قبول الجرح التي ذكرها النقاد ونصوا عليها أن يكون الجارح متشدداً متعنتاً، فإن هناك جمعا من أئمة الجرح والتعديل لهم تشدد في هذا الباب يجرحون الراوي بأدنى جرح، فمثل هذا الجارح توثيقه معتبر، وجرحه لا يعتبر إلا إذا وافقه غيره ممن ينصف ويعتبر، فمنهم أبو حاتم، والنسائي، وابن معين، وابن القطان، ويحيى القطان، وابن حبان، وغيرهم فإنهم معروفون بالإسراف في الجرح والتعنت فيه، فليثبت العاقل في الرواة الذين تفردوا بجرحهم وليتفكر فيه»[3].

فأما ابن حبان فقد وصفه بالتعنت والتشدد الإمام الذهبي:

فقد قال في ترجمة محمد بن الفضل السدوسي عارم شيخ البخاري، بعد أن ذكر توثيقه نقلاً عن الدارقطني، قلت: -القائل الذهبي- «فهذا قول حافظ

(1) (الكفاية في علم الرواية (5-4)،لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) تحقيق أبو عبد الله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ،الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، الحطيب البغدادي

(2) ثمرات النظر في علم الأثر(117)لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) ،تحقيق رائد بن صبري بن أبي علفة .

(3) الرفع والتكميل، اللكنوي (275)

العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله، فأين هذا القول من قول ابن حبان الخساف المتهور في عارم، فقال: «اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به، فوقع في حديثه المناكير الكثيرة، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون، فإذا لم يعرف هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها؟! « قلت: «ولم يقدر ابن حبان أن يسوق له حديثا منكرا فأين ما زعم»[1] انتهى كلام الذهبي.

وقال في ترجمة السويد بن عمرو الكلبي، أبو الوليد: كوفي، وثقه ابن معين، وغيره، وأما ابن حبان فأسرف واجترأ فقال: كان يقلب الأسانيد، ويضع على الأسانيد الصحاح المتون الواهية[2].

وأما يحي بن سعيد القطان فقد نعته بذلك:

الذهبي فِي تَرْجَمَة سُفْيَان بن عيينة حيث قال: يحيى بن سعيد الْقطَّان متعنت جدا فِي الرِّجَال[3].

وَقَالَ أيضاً فِي تَرْجَمَة سيف بْن سُلَيْمَان الْمَكِّيّ: حدث يحيى الْقطَّان مَعَ تعنته عَن سيف انْتهى[4].

ووصفه بالتعنت أيضاً الحافظ ابن حجر فقد قال في ترجمة عُثْمَان بن عمر بن فَارس الْعَبْدي الْبَصْرِيّ: أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ أَحْمد، وابن معِين، وَالْعجلِي، وابن سعد، وَآخَرُونَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِم: كَانَ يحيى بن سعيد لَا يرضاه، قلت: قد

(1) ميزان الاعتدال، الذهبي (4/ 8)
(2) ميزان الاعتدال، الذهبي (2/ 253)
(3) ميزان الاعتدال، الذهبي (2/ 171)
(4) ميزان الاعتدال، الذهبي (2/ 255)

نقل البُخَارِيّ عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ أَن يحيى بن سعيد احْتج بِهِ، وَيحيى بن سعيد شَدِيد التعنت فِي الرِّجَال لَا سِيمَا من كَانَ من أقرانه وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة[1].

وأما أبو حاتم فقد نعته بذلك الحافظ ابن حجر حيث قال في ترجمة مُحَمَّد بن أبي عدي الْبَصْرِيّ من شُيُوخ أَحْمد: قَالَ عَمْرو بن عَليّ أحسن عبد الرَّحْمَن بن مهْدي الثَّنَاء عَلَيْهِ، وَقَالَ أَبُو حَاتِم، وَالنَّسَائِيّ، وابن سعد: ثِقَة، وَفِي الْمِيزَان: أَن أَبَا حَاتِم قَالَ: لَا يحْتَج بِهِ فينتظر فِي ذَلِك، وَأَبُو حَاتِم عِنْده عنت وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة[2].

والنسائي نعته بذلك الذهبي، وابن حجر:

قال الذهبي في ترجمة الحارث الأعور: حديث الحارث في السنن الأربعة، والنسائي مع تعنته في الرجال، فقد احتج به وقوى أمره[3].

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة أَحْمد بن عِيسَى التستري الْمصْرِيّ: عَابَ أَبُو زرْعَة على مُسلم تَخْرِيج حَدِيثه وَلم يبين سَبَب ذَلِك، وَقد احْتج بِهِ النَّسَائِيّ مَعَ تعنته، وَقَالَ الْخَطِيب: لم أر لمن تكلم فِيهِ حجَّة توجب ترك الِاحْتِجَاج بحَديثه[4].

وابن معين وصفه بالتعنت شيخ الإسلام ابن تيمية فقال في معرض حديثه عن عمر بن سلمة:

(1) هدي الساري، ابن حجر (1/ 242)
(2) هدي الساري، ابن حجر (1/ 441)
(3) ميزان الاعتدال، الذهبي (1/ 437)
(4) هدي الساري، ابن حجر (1/ 387)

أَمَّا عُمَرُ فَقَدْ قَالَ فِيهِ أَحْمَد بْنُ عَبْدِ اللهِ العجلي: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَكَذَلِكَ قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ مِنْ أَصْعَبِ النَّاسِ تَزْكِيَةً[1].

وأما أبو الحسن ابن القطان فقد نعته بذلك الذهبي في أكثر من موضع:

وَقَالَ فِي تذكرة الْحفاظ فِي تَرْجَمَة ابْن الْقطَّان: طالعت كِتَابه الْمُسَمّى بالوهم والإيهام الَّذِي وَضعه على الأحكام الْكُبْرَى لعبد الْحق، يدل على حفظه وَقُوَّة فهمه لكنه تعنت فِي أحوال الرِّجَال فَمَا أنصف، بِحَيْثُ أنه أخذ يلين هِشَام بْن عُرْوَة وَنَحْوه انْتهى[2].

وَقَالَ الذَّهَبِيّ فِي مِيزَانه فِي تَرْجَمَة هِشَام بن عُرْوَة: حجة إمام، لكن في الكبر تناقص حفظه، ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا، وتغيرا، نعم الرجل تغير قليلا ولم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا! أهو معصوم من النسيان![3].

وَلما قدم الْعرَاق فِي آخر عمره حدث بجملة كَثِيرَة من الْعلم فِي غُضُون ذَلِك يسير أحاديث لم يجودها، وَمثل هَذَا يَقع لمَالِك، ولشعبة، ولوكيع، ولكبار الثِّقَات، فدع عَنْك الْخبط وذر خلط الأئمة الأثبات بالضعفاء والمخلطين، فَهُوَ شيخ الإسلام، وَلَكِن أحسن الله عزاءنا فِيك يَا ابْن الْقطَّان انْتهى[4].

(1) مجموع الفتاوى(349/ 24) لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ)
تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ/ 1995م.
(2) تذكرة الحفاظ، الذهبي (4/ 134)
(3) ميزان الاعتدال، الذهبي (4/ 301)
(4) المصدر السابق، الذهبي (4/ 301)

المبحث الثالث: رد الجرح بسبب أمور بين الجارح والمجروح:

المعاصرة توجب المنافرة في الجملة، والأقران المتعاصرون قد يقع بينهم من الحسد والغيرة ما يحول دون العدل والإنصاف الذي أمر الله به في الغالب، وعلماء الحديث بشر غير معصومين يقع بينهم من الحسد والمنافسة ما يقع بين بقية الناس، ولذا قال مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ: «تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقُرَّاءِ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا شَهَادَةَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فَإِنَّهُمْ أَشَدُّ تَحَاسُدًا مِنَ التُّيُوسِ فِي الزُّرَبِ»[1].

وقد كان المحدثون على حق حينما قالوا: لا يقبل قول أحد المتعاصرين في الآخر؛ لأن المنافسة قد تؤدي إلى الميل عن الحق والإسراف في الحكم.

وهذه القضية واضحة لكل منصف متجرد عن الهوى ، والواقع يشهد لها ، وكتب التراجم تحمل بين طياتها جملاً من هذا الضرب.

وقد عبر الحافظ عبد الله بن الزبير الحميدي عن ذلك بقوله: «كان أحمد بن حنبل قد أقام عندنا بمكة فقال لي ذات يوم: ها هنا رجل من قريش له بيان ومعرفة، فقلت له: من هو؟ قال: محمد بن إدريس الشافعي، وكان أحمد قد جالسه بالعراق، فلم يزل بي حتى اجترني إليه، ودارت مسائل، فلما قمنا قال لي أحمد بن حنبل: كيف رأيت؟ فجعلت أتتبع ما كان أخطأ فيه وكان ذلك مني بالقرشية - أي بالحسد - فقال لي أحمد بن حنبل: فأنت لا ترضى أن يكون رجل

(1) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (1092-1091/ 2رقم 2126)لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ،الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994 وقال محققه أبو الأشبال : إسناده ضعيف.

من قريش يكون له هذه المعرفة وهذا البيان، تمر مائة مسألة يخطئ خمساً أو عشراً، اترك ما أخطأ وخذ ما أصاب»[1].

ولهذا لم يعتد الأئمة بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض، قال الإمام الذهبي في ترجمة عفان الصفار: «كلام النظير والأقران ينبغي أن يتأمل ويتأني فيه»[2].

ويقول أيضاً: «كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوة، أو لمذهب أو لحسد، وما ينجو منه إلا من عصم الله، وما علمت أن عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس، اللهم فلا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا»[3].

ويقول الحافظ ابن حجر: «إن كلام الأقران غير معتبر في حق بعضهم بعضاً إذا كان غير مفسر»[4].

وهذه القاعدة من قواعد العدل والإنصاف التي امتثلها علماؤنا في النواحي التطبيقية تنبيهاً لمن يأتي بعدهم.

وفي الحق أن الناقد للرواة على شفا حفرة من النار، فإن عدل واتبع النصفة وتحرى في الحكم نجا، وإن تساهل وتحامل، وقصد التشفي والنيل من المنقود فقد قذف بنفسه فيها.

---

(1) (آداب الشافعي ومناقبه (44)، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ)، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م، وحلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (96/ 9) لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.

(2) ميزان الاعتدال، الذهبي (81/ 3)

(3) (المصدر السابق، [1 / 111].

(4) تهذيب التهذيب، [8 / 81].

وَلْيَحْذَر المتكلمُ في هذا الفنِّ مِن التَّساهُلِ في الجَرْحِ والتَّعديلِ؛ فإِنَّهُ إنْ عدّلَ بغيرِ تثبتٍ كانَ كالمُثْبِتِ حُكْماً ليسَ بثابتٍ، فَيُخْشَى عليهِ أَنْ يَدْخل في زُمرةِ مَن روى حَديثاً وهُو يُظَن أَنَّهُ كَذِبٌ، وإِنْ جَرَحَ بغيرِ تحرزٍ أَقدَمَ على الطَّعنِ في مسلمٍ بريءٍ مِن ذلك، ووَسَمه بِمِيْسَمِ سوءٍ يَبْقى عليهِ عارُهُ أَبداً.

والآفةُ تَدْخل في هذا تارةً مِن الهَوى والغرضِ الفاسدِ، وكلامُ المتقدِّمينَ سالِمٌ مِن هذا غالباً، وتارةً مِن المخالفةِ في العَقائدِ، وهُو موجود كثيراً، قديماً وحَديثاً[1].

وبالتأمل والنظر فيما حدث بين علماء الحديث نجد أنه يعود لأحد الأسباب الآتية:

- الغضب الشديد ساعة صدور كلام العالم في آخر:

قال ابن عبد البر: «وقد كان بين أصحاب رسول الله ﷺ وجلة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا، ولكن أهل العلم والميزان لا يلتفتون إلى ذلك؛ لأنهم بشر يغضبون ويرضون، والقول في الرضا غير القول في الغضب، ولقد أحسن القائل: لا يعرف الحلم إلا ساعة الغضب»[2].

قال العلامة محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني صاحب «سبل السلام «تعليقا على ما نقل بين الإمام مالك وابن إسحاق: (فَينْظر فِي مثل هَذِه الْمَسْأَلَة إِلَى كَلَام الْجَارِح ومخرجه فيجده كلَاما خرج مخرج الْغَضَب الَّذِي لَا يَخْلُو عَنهُ

(1) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (178)لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ،الناشر: مطبعة سفير بالرياض – الطبعة: الأولى، 1422هـ
(2) (جامع بيان العلم وفضله [2 / 155].

الْبشر، وَلَا يحفظ لِسَانه حَال حُصُوله إِلَّا من عصمه الله، فَإِنَّهُ لما قَالَ ابْن إِسْحَاق: اعرضوا عَليّ علم مَالك فَأَنا بيطاره، فَبلغ مَالِكًا فَقَالَ تِلْكَ الْكَلِمَة الجافية الَّتِي لَوْلَا جلالة من قَالَهَا وَمَا نرجوه من عَفْو الله من فلتات اللِّسَان عِنْد الْغَضَب لَكَانَ الْقدح بهَا فِيمَن قَالَهَا أقرب إِلَى الْقدح فِيمَن قيلت فِيهِ فَلَمَّا وَجَدْنَاهُ خرج مخرج الْغَضَب لم نره قادحًا فِي ابْن إِسْحَاق)[1].

- **وجود المنافسة في البلد أو التخصص العلمي:**

وعليه يحمل طعن ابن أبي ذئب على الإمام مالك فإنهما جميعًا كانا عالمي المدينة في زمانهما»[2].

وعليه يحمل أيضا طعن النسائي -صاحب السنن - في أحمد بن صالح المصري(فَإِنَّهُ - كَمَا قَالَ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ - مِمَّنِ اتَّفَقَ الْحُفَّاظُ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ فِيهِ تَحَامُلٌ قَالَ: وَلَا يَقْدَحُ كَلَامُ أَمْثَالِهِ فِيهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي (الْمِيزَانِ): إِنَّهُ آذَى نَفْسَهُ بِكَلَامِهِ فِيهِ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى إِمَامَتِهِ وَثِقَتِهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ ثِقَةٌ صَدُوقٌ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِحُجَّةٍ، كَانَ أَحْمَدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَغَيْرُهُمَا يُثَبِّتُونَهُ، وَكَانَ يَحْيَى - يَعْنِي ابْنَ مَعِينٍ - يَقُولُ: سَلُوهُ ; فَإِنَّهُ ثَبَتٌ، وَمِمَّنْ وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَقَالَ: صَاحِبُ سُنَّةٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالسَّبَبُ فِي كَلَامِ النَّسَائِيِّ فِيهِ مَا ذَكَرَهُ أَبُو جَعْفَرٍ الْعُقَيْلِيُّ أَنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَكُنْ يُحَدِّثُ أَحَدًا حَتَّى يَسْأَلَ عَنْهُ، فَجَاءَهُ النَّسَائِيُّ، وَقَدْ صَحِبَ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، لَيْسُوا هُنَاكَ، فَأَبَى أَحْمَدُ

(1) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد (112-111) لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد ،الناشر: الدار السلفية - الكويت ،الطبعة: الأولى، 1405

(2) سير أعلام النبلاء، الذهبي (143/ 7)

أَنْ يَأْذَنَ لَهُ، فَعَمِدَ النَّسَائِيُّ إِلَى جَمْعِ أَحَادِيثَ قَدْ غَلِطَ فِيهَا ابْنُ صَالِحٍ فَشَنَّعَ بِهَا وَلَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ)[1].

قال السبكي رحمه الله: «... وإياك ثم إياك أن تصغي إلى ما اتفق بين أبي حنيفة والثوري، أو بين مالك وابن أبي ذئب، أو بين أحمد بن صالح والنسائي، أو بين أحمد بن حنبل والحارث المحاسبي وهلم جرا إلى زمن العز بن عبد السلام والتقي ابن الصلاح، فإنك إن شغلت بذلك خفت عليك الهلاك، فإن القوم أئمة أعلام ولكل منهم محامل، وربما لم نفهم بعضها، فليس لنا إلا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم»[2].

- الاختلاف المذهبي:

أوجب العلماء النظر في اختلاف العقائد بين الجارح والمجروح، فقد نبه إلى ذلك ابن السبكي فقال: (ومما ينبغي أن يتفقد عند الجرح حال العقائد واختلافها بالنسبة إلى الجارح والمجروح فربما خالف الجارح المجروح في العقيدة فجره لذلك، وإليه أشار الرافعي بقوله: وينبغي أن يكون المزكون براء من الشحناء والعصبية في المذهب خوفًا من أن يحملهم ذلك على جرح عدل، أو تزكية فاسق، وقد وقع هذا لكثير من الأئمة جرحوا بناء على معتقدهم وهم المخطئون والمجروح مصيب وقد أشار شيخ الإسلام سيد المتأخرين تقي الدين ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح إلى هذا وقال: أعراض المسلمين حفرة من حفر النار)[3].

(1) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (361/ 4)لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ) تحقيق علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر – الطبعة: الأولى، 1424هـ/ 2003م

(2) الرفع والتكميل، اللكنوي (429)

(3) قاعدة في الجرح والتعديل (مطبوع مع كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث»(35) لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ،الناشر: دار البشائر – بيروت ، الطبعة الخامسة، 1410هـ، 1990م

وقال ابن حجر: (وممن ينبغي أن يتوقف في قبول قوله في الجرح، من كان بينه وبين من جرحه عداوة سببها الاختلاف في الاعتقاد، فإن الحاذق إذا تأمل ثلب أبي إسحاق الجوزجاني لأهل الكوفة رأي العجب، وذلك لشدة انحرافه في النصب وشهرة أهلها بالتشيع فتراه لا يتوقف في جرح من ذكره منهم بلسان ذلقة وعبارة طلقة حتى أنه أخذ يلين مثل الأعمش، وأبي نعيم، وعبيد الله بن موسى، وأساطين الحديث) [1].

ومن ذلك قدح ابن أبي حاتم في الإمام البخاري في كتابه الجرح والتعديل حيث قال: (محمد بن إسماعيل البخاري أبو عبد الله قدم علينا الري سنة مائتين وخمسين، روى عن عبدان المروزي، وأبي همام الصلت بن محمد، والفريابي، وابن أبي أويس، سمع منه أبي، وأبو زرعة، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد ابن يحيى النيسابوري أنه أظهر عندهم أن لفظه بالقرآن مخلوق)[2].

وقد أنكر ابن السبكي هذا الجرح بغضب فقال: (فيا لله والمسلمين أيجوز لأحد أن يقول البخاري متروك وهو حامل لواء الصنعة، ومقدم أهل السنة والجماعة، ثم يا لله والمسلمين أتجعل ممادحه مذام فإن الحق في مسألة اللفظ معه)[3].

(1) لسان الميزان، (212/ 1) لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة ،الناشر: دار البشائر الإسلامية ،الطبعة: الأولى، 2002 م

(2))الجرح والتعديل(191/ 7) لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) ،الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند ،دار إحياء التراث العربي - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م.

(3))، قاعدة في الجرح والتعديل، ابن السبكي (36).

وقد يكون اختلاف المذهب الفقهي سبباً في الطعن، قال ابن عدي في كلامه على أبي بشر الدولابي: «هو متهم فيما يقوله في نعيم بن حماد لصلابته في أهل الرأي»[1].

ولله در الإمام ابن جرير عندما قال: (لو كان كل من ادعي عليه مذهب من المذاهب الرديئة، ثبت عليه ما ادعي به، وسقطت عدالته، وبطلت شهادته بذلك للزم ترك أكثر محدثي الأمصار، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يرغب به عنه)[2].

- وجود الإحن والشحناء والمخاصمات:

فالمحدثون كما سلف بشر غير معصومين يقع منهم ما يقع من غيرهم، والمعصوم من عصمه الله، ولذا قال الإمام الذهبي: (لسنا ندعي في أئمة الجرح والتعديل العصمة من الغلط النادر، ولا من الكلام بنفس حاد فيمن بينه وبينه شحناء وإحنة، وقد علم أن كثيراً من كلام الأقران بعضهم في بعض مهدر لا عبرة به، لا سيما إذا وثق الرجل جماعة، يلوح على قولهم الإنصاف)[3].

وقال أيضاً في ترجمة محمد بن إسحاق المعروف بابن منده الأصبهاني: (أقذع الحافظ أبو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة، ونال منه واتهمه فلم يلتفت إليه لما بينهما من العظائم نسأل الله العفو، فلقد نال ابن منده من أبي نعيم وأسرف أيضاً)[4].

(1) سير أعلام النبلاء، الذهبي (14/ 310).
(2) هدي الساري، ابن حجر (428)
(3) (سير أعلام النبلاء ، الذهبي (7 / 41-40)
(4) ميزان الاعتدال، الذهبي (3 / 479)

وقال في ترجمة أبي الزناد عبد الله بن ذكوان: (لا يسمع قول ربيعة فيه، فإنه كان بينهما عداوة ظاهرة)[1].

وقال الحافظ الذهبي في ميزانه في ترجمة الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ما نصه: (كلام الأقران بعضهم في بعض لا يعبأ به، لا سيما إذا لاح لك أنه لعداوه أو لمذهب أو لحسد وما ينجو منه إلا من عصمه الله، وما علمت أن عصرًا من الأعصار سلم أهله من ذلك سوى الأنبياء والصديقين ولو شئت لسردت من ذلك كراريس)[2].

على أن هذه القاعدة ليست على إطلاقها، فقد يكون كلام القرين في قرينه من أوثق ما يقبل، وذلك إذا خلا عن تعصب وحسد، واقترن بالبينة الواضحة وضوح الشمس في رابعة النهار، ولم يكن ثمة تحامل وأيد ذلك العقلاء المنصفون، فعند ذلك يقدم كلام القرين على غيره؛ لأنه شاهد الواقعة وعاصرها .

قال الإمام الشافعي: (وأما الرجل من أهل الفقه يسأل عن الرجل من أهل الحديث فيقول: كفُّوا عن حديثه، لأنه يغلط أو يحدث بما لا يسمع، وليست بينه وبين الرجل عداوة فليس هذا من الأذى الذي يكون به القائل لهذا فيه مجروحًا عنه لو شهد بهذا عليه، إلا أن يعرف بعداوة له فترد بهذه العداوة لا بهذا القول)[3].

(1) المصدر السابق، الذهبي (2/ 418)

(2) المصدر السابق، الذهبي (1/ 111)

(3) الأم (6 / 206) لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ ،الناشر: دار المعرفة - بيروت ،الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: 1410هـ/ 1990م

الفصل الثاني

ما يكون سبب الرد عائداً إلى المجروح

وفيه مباحث:

المبحث الأول: أن يكون المجروح ممن استفاضت شهرته وعدالته:

الأصل في هذا الأدلة الشرعية الواردة في تقدير أهل الفضل والعلم، وإنزالهم منازلهم، فقد فقه أئمتنا هذه القضية فتوقفوا في قبول كثير من التهم نظراً لحال المنقول فيه:

قال أبو عمر ابن عبد البر القرطبي: (... هذا باب غلط فيه كثير من الناس وضلَّت به نابتة جاهلة لا تدري ما عليها في ذلك، والصحيح في هذا الباب: أن من صحَّت عدالته، وثبت في العلم أمانته، وبانت ثقته وعنايته بالعلم، لم يُلتفت فيه إلى قول أحد إلا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة تصح بها جرحته على طريق الشهادات والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب قوله من جهة الفقه والنظر...)[1].

قال الإمام السبكي:(والحذر الحذر من هذا الحسبان، بل إن الصواب عندنا أن من ثبتت إمامته وعدالته، وكثر مادحوه ومزكوه، وندر جارحوه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي أو غيره، فإنا لا نلتفت إلى الجرح فيه ونعمل فيه بالعدالة ، ولو فتحنا هذا الباب وأخذنا تقديم الجرح على إطلاقه

(1) جامع بيان العلم وفضله (2 / 152).

لما سلم لنا أحد من الأئمة، إذ ما من إمام إلا وقد طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون)[1].

فمن الأمثلة على ذلك:

-أجمع النقَّاد على توثيق قيس بن أبي حازم حتى قالوا عنه:(«كاد أن يكون صحابيًا»، إلا أن بعض النقاد تكلموا فيه فقال الإمام الذهبي: «أجمعوا على الاحتجاج به، ومن تكلم فيه فقد آذى نفسه، نسأل الله العافية وترك الهوى)[2].

-لما أورد العقيلي علي ابن المديني الإمام الحجة الحافظ في الضعفاء قال الذهبي: (ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء فبئس ما صنع ...، ولو تركت حديث علي وصاحبه محمد وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن أبي شيبة ...، لغلقنا الباب، وانقطع الخطاب ولماتت الآثار واستولت الزنادقة ولخرج الدجال ، أفما لك عقل أي عقيلي، أتدري فيمن تتكلم ...، كأنك لا تدري أن كل واحد من هؤلاء أوثق منك بطبقات، بل أوثق من ثقات كثيرين لم توردهم في كتابك ...إلخ)[3].

وقال الحسين الكرابيسي: (مَثَلُ الذين يَذْكرون أحمد بن حنبل مَثَلُ قومٍ يجيئون إلى أبي قبيس يريدون أن يهدموه بنعالهم)[4].

وقال الإمام الذهبي في ترجمة الإمام الشافعي - رحمه الله -: (ونال بعض الناس منه غضًا فما زاده ذلك إلا رفعة وجلالة، ولاح للمنصفين أن كلام أقرانه

(1) قاعدة في الجرح والتعديل، ابن السبكي (13).
(2) ميزان الاعتدال، الذهبي (3/ 393)
(3) المصدر السابق، الذهبي (3 / 140-138)
(4) (سير أعلام النبلاء، الذهبي (11 / 204).

فيه بهوى، وقلَّ من برز في الإمامة ورَدَّ على من خالفه إلا عودي، نعوذ بالله من الهوى)[1].

وقال أيضاً في ترجمة الفضيل بن عياض - رحمه الله -: (قلت: إذا كان مثل كبراء السابقين قد تكلم فيهم الروافض والخوارج ومثل الفضيل يُتكلم فيه، فمن الذي يسلم من ألسنة الناس؟ لكن إذا ثبتت إمامة الرجل وفضله، لم يضره ما قيل فيه، وإن الكلام في العلماء يفتقر إلى وزن بالعدل والورع)[2].

وقال الإمام السبكي: (عرفناك أن الجارح لا يقبل منه الجرح وإن فسَّره، في حق من غلبت طاعته على معاصيه، ومادحوه على ذاميه، ومزكوه على جارحيه، إذا كانت هناك منافسة دنيوية كما يكون بين النظراء أو غير ذلك)[3].

وقال الإمام الذهبي رحمه الله: (ولو أنا كلما أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل خطأ مغفورا له، قمنا عليه وبدعناه وهجرناه لما سلم معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، فنعوذ بالله من الهوى والفظاظة)[4].

وقال في ترجمة الإمام ابن خزيمة - رحمه الله -: (ولو أن كل من أخطأ في اجتهاده - مع صحة إيمانه، وتوخيه لاتباع الحق - أهدرناه وبدعناه، لقل من يسلم من الأئمة معنا رحم الله الجميع بمنه وكرمه)[5].

---

(1) المصدر السابق، الذهبي (10 / 9-8).

(2) المصدر السابق، الذهبي (8 / 448).

(3) (طبقات الشافعية الكبرى (1 / 190) لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ) تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ

(4) (سير أعلام النبلاء، الذهبي (14 / 40).

(5) المصدر السابق، الذهبي (14 / 374).

ومما نفيده في هذا الباب بيان أن تجريح بعض رجال الصحيحين مردود لا يعبأ به:

قال الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي: (ما احتج البخاري ومسلم به من جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم محمول على أنه لم يثبت الطعن المؤثر مفسر السبب)[1].

وقال الحافظ الذهبي في جزء جمعه في الثقات الذين تكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ما نصه: (وقد كتبت في مصنفي الميزان عددًا كثيرًا من الثقات الذين احتج البخاري أو مسلم، أو غيرهم بهم، لكون الرجل منهم قد دون اسمه في مصنفات الجرح، وما أوردتهم لضعف فيهم عندي بل ليعرف ذلك، وما زال يمر بي الرجل الثبت، وفيه مقال من لا يعبأ به، ولو فتحنا هذا الباب على نفوسنا لدخل فيه عدة من الصحابة والتابعين والأئمة)[2].

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح في الفصل التاسع في سياق أسماء من طعن فيه من رجال الصحيح والجواب عنه ما نصه: (ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده، وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما هذا إذا خرج له في الأصول .....

(1) قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث(190) لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ) الناشر: دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ، القاسمي .

(2) الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم (24-23)لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ،تحقيق محمد إبراهيم الموصلي ،الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان ،الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م الذهبي.

وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: «هذا جاز القنطرة» يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه، قال الشيخ أبو الفتح القشيري: وهكذا نعتقد وبه نقول ولا نخرج عنه إلا بحجة ظاهره، وبيان شاف يزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين، ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما)[1].

المبحث الثاني: ثبوت رجوع المجروح عن الأمر الذي جرح بسببه:

باب التوبة مفتوح، ومن أعلن توبته قبل منه ظاهره وأمره إلى الله، وهكذا الأمر عند نقاد الحديث إذا رجع المجروح عن الأمر الذي جرح بسببه فإنهم يقبلون منه ذلك ولا يشنعون عليه إلا في موضوع الكذب فهناك خلاف مذكور في موطنه ومن الأمثلة على ذلك :

-عَلِيُّ بنُ الحَسَنِ بنِ شَقِيْقٍ - قَالَ أحمد: لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ، إِلاَّ أَنَّهُم تَكَلَّمُوا فِيْهِ فِي الإِرْجَاءِ، وَقَدْ رَجَعَ عَنْهُ.

قَالَ عَلِيُّ بنُ الحُسَيْنِ بنِ حِبَّانَ: وَجَدتُ فِي كِتَابِ أَبِي بِخَطِّ يَدِه: قَالَ أَبُو زَكَرِيَّا -يَعْنِي: ابْنَ مَعِيْنٍ-: مَا أَعْلَمُ أَحَداً قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ خُرَاسَانَ كَانَ أَفْضَلَ مِنِ ابْنِ شَقِيْقٍ، وكَانُوا كَتَبُوا فِي أَمرِه كِتَاباً أَنَّهُ يَرَى الإِرْجَاءَ، فَقُلْنَا لَهُ، فَقَالَ: لاَ أَجعَلُكُم فِي حِلٍّ [2].

(1) هدي الساري، ابن حجر (384)
(2) سير أعلام النبلاء، الذهبي (350/ 10)

-بشر بن السري أبو عمرو الأفوه، قال أحمد: كان متقناً للحديث عجباً، وقال أبو حاتم: ثبت صالح، قال الذهبي: أما التجهم فقد رجع عنه، وحديثه في الكتب السنة، ومات سنة خمس وتسعين ومائة[1].

-هشام بن أبى عبد الله الدستوائى الحافظ، أحد الأثبات، إلا أنه رمى بالقدر فيما قيل، قاله العجلي، ومحمد بن سعد كاتب الواقدي، ويحيى بن معين، وقيل: رجع عنه، قال أبو داود الطيالسي: هشام الدستوائى أمير المؤمنين في الحديث[2].

-إبراهيم بن طهمان، سئل أحمد بن حنبل عن إبراهيم، فقال: «صدوق اللهجة»، وقال بن حبان في الثقات: «قد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات وقد تفرد عن الثقات بأشياء معضلات»، قال ابن حجر: الحق فيه أنه «ثقة صحيح الحديث إذا روى عنه ثقة»، ولم يثبت غلوه في الإرجاء ولا كان داعية إليه، بل ذكر الحاكم أنه رجع عنه -والله أعلم- وأورد الحاكم في المستدرك من حديثه عن الحكم حديثا وتعقبه الذهبي في مختصره بأنه لم يدركه[3].

-شبيل بن عزرة بن عمير الضبعي أبو عمرو البصري روى عن أنس، وأبي جمرة، وعنه شعبة، وجعفر بن سليمان الضبعي، قال إسحاق بن منصور عن ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، كان يرى رأي الخوارج ثم رجع عنه، قال الجاحظ في كتاب البيان: كان راوية خطيباً وشاعراً ناسباً وكان سبعين سنة رافضياً ثم تحول خارجياً، وقال البلاذري: لم يكن خارجيا وإنما كان يقول أشعاراً في ذلك على سبيل التقية[4].

(1) ميزان الاعتدال، الذهبي (1/318)
(2) المصدر السابق، الذهبي (4/300)
(3) تهذيب التهذيب، ابن حجر (1/130-131)
(4) تهذيب التهذيب، ابن حجر (4/311)

-وهب بن منبه، تابعي ثقة، وثقه العجلي، وأبو زرعة، والنسائي، اتهمه الفلاس بالقدر، لكنه رجع عنه، عَنْ عَمْرِو بنِ دِيْنَارٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى وَهْبٍ دَارَهُ بِصَنْعَاءَ، فَأَطْعَمَنِي مِنْ جَوْزَةٍ فِي دَارِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: وَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَكُنْ كَتَبْتَ فِي القَدَرِ كِتَابًا، فَقَالَ: وَأَنَا وَاللهِ، قَالَ أَحْمَدُ: اتُّهِم بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَرَجَعَ، وَقَالَ العِجْلِيُّ: رَجَعَ.

وعن حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ: عَنْ أَبِي سِنَانٍ عِيْسَى بنِ سِنَانٍ قال: سَمِعْتُ وَهْبًا يَقُوْلُ: كُنْتُ أَقُوْلُ بِالقَدَرِ، حَتَّى قَرَأْتُ بِضْعَةً وَسَبْعِيْنَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِ الأَنْبِيَاءِ، فِي كُلِّهَا: مَنْ جَعَلَ إِلَى نَفْسِهِ شَيْئًا مِنَ المَشِيْئَةِ فَقَدْ كَفَرَ، فَتَرَكْتُ قَوْلِي[1].

والشاهد مما سبق أن نقاد الحديث لا يغفلون رجوع الراوي عن جرحه بل يذكرون ذلك وينبهون عليه، ويبينون أنه جرحه مردود غير مقبول.

المبحث الثالث: أن يهم الجارح ويكون المقصود راو آخر غير المجروح:

قد يهم الناقد فينقل الجرح في راو ويكون المقصود راو آخر غير الراوي المذكور، فيبين النقاد هذا الوهم ويردون الجرح وكتب الرجال تزخر بأمثلة لذلك أورد طرفا منها للتمثيل فمن ذلك:

-أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ أَبِي جَعْفَرٍ الْمِصْرِيِّ الْحَافِظِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الطَّبَرِيِّ، ثقة حجة كان يقارن بابن معين في الحفظ والإتقان، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى إِمَامَتِهِ وَثِقَتِهِ، وَاحْتَجَّ بِهِ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَقَالَ: إِنَّهُ ثِقَةٌ صَدُوقٌ، مَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَتَكَلَّمُ فِيهِ بِحُجَّةٍ، كَانَ أَحْمَدُ وَابْنُ نُمَيْرٍ وَغَيْرُهُمَا يُثَبِّتُونَهُ، وَكَانَ يَحْيَى - يَعْنِي

(1) سير أعلام النبلاء، الذهبي (4/ 545-554)

ابْنَ مَعِينٍ - يَقُولُ: سَلُوهُ ; فَإِنَّهُ ثَبَتٌ. وَمِمَّنْ وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَقَالَ: صَاحِبُ سُنَّةٍ، وجَرَّحَهُ ابن معين فِيمَا نَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ بِقَوْلِهِ: لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونٍ، تَرَكَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَرَمَاهُ يَحْيَى بِالْكَذِبِ، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، سَمِعْتُ ابْنَ مَعِينٍ يَقُولُ: أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ كَذَّابٌ يَتَفَلْسَفُ. انْتَهَى.

قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مَا رَوَاهُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ مَعِينٍ فِيهِ فَجَزَمَ ابْنُ حِبَّانَ بِأَنَّهُ اشْتَبَهَ عَلَيْهِ، فَالَّذِي تَكَلَّمَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ إِنَّمَا هُوَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الشُّمُومِيُّ الْمِصْرِيُّ شَيْخٌ بِمَكَّةَ، كَانَ يَضَعُ الْحَدِيثَ، ورده أيضا ابن يونس[1].

-غالب بن خطاف القطان البصري، وثقه أحمد، وابن معين، والنسائي، وأبو حاتم، وابن سعد، وغيرهم إلا أن ابن عدي ذكره في الكامل، وأورد له حديثا منكراً، وقال: الضعفُ على أحاديثه بيِّنٌ، وتعقبه ابن حجر فقال: الحمل فيها على الراوي عنه: عمر بن المختار البصري، وهو من عجيب ما وقع لابن عدي.

وقال الذهبي: «لعل الذي ضعفه ابن عدي آخر »[2].

وقول الذهبيّ متجهٌ، لا سيما وقد قال ابن معين: «غالب بن خطاف ثقة»[3].

فجرح ابن عدي مردود غير مقبول لما ذكره الذهبي، ولقول ابن حجر أن الحمل في ذلك على الراوي عنه، فبرئت ذمته، وصفت عهدته.

(1) فتح المغيث، السخاوي (4/ 361)

(2) الشرح المختصر لنخبة الفكر (104) لأبي المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ،الناشر: المكتبة الشاملة، مصر ،الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م

(3) نثل النبال بمعجم الرجال (5/ 3) ،جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني ،جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل ،الناشر: دار ابن عباس، مصر ،الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م

-أَحْمَد بْن بشير أَبُو بَكْر الْكُوفِيّ مولى عمرو بْن حريث المخزومي سمع هشام بْن عروة، وسليمان الأَعْمَش، وغيرهما، وعنه مُحَمَّد بْن عَبْد الله بْن نمير، ويحيى بْن سُلَيْمَان الجعفي وخلق، قدم أَحْمَد بْن بشير بغداد، وَحَدَّثَ بها.

جاء في تاريخ عُثْمَان بْن سَعِيد الدارمي، قَالَ: قلت ليحيى فعطاء بْن المبارك تعرفه؟ قَالَ: من يرو عَنْهُ؟ قلت: ذاك الشيخ أَحْمَد بْن بشير، قَالَ: هَه؟! كأنه تعجب من ذكري أَحْمَد بْن بشير، فَقَالَ لا أعرفه، قَالَ: عُثْمَان أَحْمَد بْن بشير، كَانَ من أهل الكوفة، ثم قدم بغداد، وهو متروك[1].

وتعقبه الخطيب البغدادي بقوله: ليس أَحْمَد بْن بشير الَّذِي روى عَنْ عطاء بْن المبارك مولى عمرو بْن حريث الْكُوفِيّ، ذاك بغدادي سنذكره بعد إن شاء الله، وأما أَحْمَد بْن بشير الْكُوفِيّ فليست حاله الترك، وإنما لَهُ أحاديث تفرد بروايتها، وقد كَانَ موصوفا بالصدق[2].

ومن هذا الباب وجود خطأ عند نسخ الجرح من الكتب ومن أمثلة ذلك:

-قال الحافظ الذهبي في ترجمة بشر بن شعيب بن أبي حمزة الحمصي: (صدوق، أخطأ ابن حبان بذكره في الضعفاء، وعمدته أن البخاري قال: تركناه، كذا نقل فوَهِم على البخاري إنما قال البخاري: تركناه حيّاً سنة اثنتي عشرة ومائتين)[3].

(1) تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) (184)لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ) تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ،الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق

(2) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (76/ 5)

(3) ميزان الاعتدال، الذهبي (318/ 1). وانظر: التاريخ الكبير (76/ 2) لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن ،طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

وقال الحافظ ابن حجر: (وقال ابن حبان في كتاب الثقات[1]: «كان مُتْقنًا» ثم غفل غفلة شديدة فذكره في الضعفاء، وروى عن البخاري أنه قال: «تركناه» وهذا خطأ من ابن حبان نشأ عن حذف، وذلك أن البخاري إنما قال في تاريخه: «تركناه حيّاً سنة اثنتي عشرة» -يعني ومائتين-، فسقط من نسخة ابن حبان لفظة: (حيّاً) فتغير المعنى)[2].

ومما يدخل في ذلك أنهم قد يضعفون الرجل بالنسبة إلى بعض شيوخه، أو إلى بعض الرواة عنه، أو بالنسبة إلى ما رواه من حفظه، أو بالنسبة إلى ما رواه بعد اختلاطه، وهو عندهم ثقة فيما عدا ذلك، فإسماعيل بن عياش ضعفوه فيما روى عن غير الشاميين، وزهير بن محمد ضعفوه فيما رواه عنه الشاميون، وجماعة آخرون ضعفوهم في بعض شيوخهم أو فيما رووه بعد الاختلاط، ثم قد يحكى التضعيف مطلقاً فيتوهم أنهم ضعفوا ذلك الرجل في كل شيء، ويقع نحو هذا في التوثيق[3].

(1) الثقات، ابن حبان (141/ 8).

(2) هدي الساري، ابن حجر (393).

(3) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (255-254/ 1)لعبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: 1386هـ) ،مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة ،الناشر: المكتب الإسلامي ،الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986 م

الفصل الثالث

ما يكون سبب الرد فيه للجرح نفسه وفيه مباحث:

المبحث الأول: ألا يكون الجرح جرحاً عند التحقيق:

من شروط الناقد أن يكون عالماً بأسباب الجرح والتعديل، فقيها في الأحكام الشرعية حتى لا يجرح بما ليس بجارح، وقد أورد أئمة الجرح والتعديل في مصنفاتهم فصلاً عمن جرح غيره بما ليس بجارح، وعلى ذلك أمثلة كثيرة منها:

- ما بلغ الشافعي رحمه الله أن رجلاً جرح رجلا آخر فسأله عن السبب فقال: رأيته يبول قائماً، قيل له: وما في ذلك ما يوجب الجرح؟ فقال: لأنه يقع الرشاش عليه وعلى ثوبه ثم يصلي، فقيل له: هل رأيته يصلي؟ قال: لا، ولكن أظنه سيفعل[1].

-ومن ذلك أن شعبة بن الحجاج ترك الرواية عن رجل فقيل له: لم تركت حديث فلان؟ فقال: رأيته يركض على برذون فتركته[2]، ومن المعلوم أن هذا ليس بجرح موجب لتركه.

-ومن ذلك أن الحكم بن عتيبة سئل: لِم لم ترو عن زاذان؟ قال: كان كثير الكلام[3].

(1) قاعدة في الجرح والتعديل، السبكي (54).
(2) الكفاية، الخطيب البغدادي (138).
(3) تهذيب التهذيب، ابن حجر (3 / 303)

ومن ذلك كون الجرح خارجًا عن مسائل العدالة والضبط:

فكما قد يجرحُ الجارحُ بما لا يَقْدحُ، كذلك قد يوثّقُ المُعَدِّلُ بما لا يقتضي العدالةَ، كما روى يعقوبُ الفَسَويُّ في « تاريخه »، قال: سمعتُ إنسانًا يقولُ لأحمدَ بنِ يونسَ: عبدُ اللهِ العمريُّ ضعيفٌ، قال: إنّما يضعّفُهُ رافضيٌّ مبغِضٌ لآبائِهِ، لو رأيتَ لحيتَهُ، وخِضابَهُ، وهيئتَهُ؛ لعرفتَ أنّهُ ثقةٌ.[1].

فاستدلَّ أحمدُ بنُ يونسَ على ثقتِهِ بما ليسَ بحجّة، لأنَّ حُسنَ الهيئةِ يشتركُ فيه العَدْلُ والمجروحُ.

ومن الجرح المردود الخارج عن مسائل العدالة والضبط ما يلي:

_ قال شعبة بن الحجاج: « لقيت ناجية الذي روى عنه أبو إسحاق، فرأيته يلعب بالشطرنج، فتركته، فلم أكتب عنه، ثم كتبت عن رجل عنه »[2].

قال الخطيب: « ألا ترى أن شعبة في الابتداء جعل لعبه بالشطرنج مما يجرحه، فتركه، ثم استبان له صدقه في الرواية وسلامته من الكبائر، فكتب حديثه نازلاً »[3].

-وعن ورقاء بن عمر قال: قلت لشعبة: مالك تركت حديث أبى الزبير قال: رأيته يزن ويسترجح في الميزان[4].

(1) المعرفة والتاريخ(2/ 665) ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: 277هـ) تحقيق: أكرم ضياء العمري ،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ،الطبعة: الثانية، 1401 هـ - 1981 م وانظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي (5/ 76)

(2) الموقظة في علم مصطلح الحديث(31)لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) اعتنى به عبد الفتاح أبو غُدّة ،الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ،الطبعة الثانية، 1412 هـ

(3) الكفاية، الخطيب البغدادي (139)

(4) الموقظة، الذهبي (136)

-وكان شعبة يقع في (الخصيب بن جحدر) يقول: « رأيته في الحمام بغير مئزر»[1].

_ وقال جرير بن عبد الحميد: « أتيت سماك بن حرب، فرأيته يبول قائماً، فرجعت ولم أسأله عن شيء، قلت: قد خرف »[2].

_ وقال الإمام أحمد بن حنبل: « كان يحيى _ يعني القطان _ لا يرضى إبراهيم بن سعد »، قال المروذي: قلت: أيش كان حاله عنده؟ قال: « كان على بيت المال»[3].

_ وقال أبو عبيد الآجري: سمعت أبا داود يقول: « كان وكيع لا يحدث عن هشيم؛ لأنه كان يخالط السلطان »[4].

_ وقال أبو زرعة الدمشقي: قلت لأبي مسهر (يعني عبد الأعلى بن مسهر حافظ الشاميين): إنه _ يعني سليمان بن عتبة _ يسند أحاديث عن أبي الدرداء؟ قال: « هي ميسرة، وهو ثقة، ولم يكن له عيب إلا لصوقه بالسلطان »[5].

(1) الضعفاء الكبير(29/ 2) لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: 322هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ،الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م

(2) الكامل في الضعفاء، ابن عدي (541/ 4)

(3) العلل ومعرفة الرجال -رواية المروذي(ص125نص215) من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) ،تحقيق: صبحي البدري السامرائي ،الناشر: مكتبة المعارف - الرياض ،الطبعة: الأولى، 1409

(4) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (ص132نص80).

(5) تاريخ أبي زرعة الدمشقي(382) لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب (المتوفى: 281هـ) ،رواية: أبي الميمون بن راشد ،دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد) ،الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق

ـ ومن هذا القدح على المحدث بأخذ الأجرة على التحديث:

وممن عيب به: أبو نعيم الفضل بن دكين، وهشام بن عمار، وعلي بن عبد العزيز المكي.

وعلل بعضهم القدح بمثل هذه الصورة بأن أخذ الأجرة ربما أغرى المحدث بالزيادة في الحديث من أجل المال، كما قد يغريه بذلك لصوقه بالسلطان؛ لما يجره إلى محاباته[1].

-ومن ذلك الجرح بالمسائل الخلافية الاجتهادية بين العلماء:

ولم يقبل العلماء الحذاق ذلك، قال سفيان الثوري : «إذا رأيت الرجل يعمل العمل الذي قد اختلف فيه وأنت ترى غيره فلا تنهه» ،وقال أيضاً : «ما اختلف فيه الفقهاء فلا أنهى أحداً من إخواني أن يأخذ به» [2].

وقال الإمام أحمد: «من أفتى الناس ليس ينبغي أن يحمل الناس على مذهبه ويشدد عليهم»[3].

وقال ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى في جامع العلوم والحكم:

«والمنكر الذي يجب إنكاره ما كان مجمعاً فأما المختلف فيه فمن أصحابنا من قال لا يجب إنكاره على من فعله مجتهداً أو مقلداً لمجتهد تقليداً سائغاً...»[4].

(1) تحرير علوم الحديث، الجديع (1/362)

(2) الفقيه والمتفقه (2 / 69)لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي ،الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية ،الطبعة: الثانية، 1421ه

(3) الآداب الشرعية، ابن مفلح (1 / 186)

(4) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم (306)،لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس ،الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ،الطبعة: السابعة، 1422هـ - 2001م

ومن الأمثلة على ذلك:

_ شرب الكوفيين للنبيذ، وقولهم فيه مشهور في عصر النقل والرواية، وكانت استباحتهم حاصلة بالتأويل، فالقدح على راو رأى ذلك الرأي أو فعل ذلك الفعل بمجرد ذلك جرح مردود غير معتبر.

قال يحيى بن معين ً: « تحريم النبيذ صحيح، وأقف عنده لا أحرمه، قد شربه قوم صالحون بأحاديث صحاح، وحرمه قوم آخرون بأحاديث صحاح »[1].

وأحسن ما قيل فيمن واقع مثل هذه المخالفة متأولاً، قول أبي حاتم الرازي: جاريت أحمد بن حنبل من شرب النبيذ من محدثي الكوفة، وسميت له عدداً منهم، فقال: « هذه زلات لهم، ولا تسقط بزلاتهم عدالتهم »[2].

المبحث الثاني: عدم ثبوت الجرح عن قائله، أو عدم قيام دليل على صحته:

الإسناد من خصوصيات هذه الأمة التي امتن الله به عليها دون سائر الأمم ، قال الحافظ بن الصلاح: «أصل الإسناد خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، وسنة بالغة من السنن المؤكدة»[3].

(1))سؤالات ابن الجنيد لابن معين، ابن معين (ص341نص287)
(2) الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم (26/ 2)
(3) علوم الحديث، ابن الصلاح (231).

وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله: «الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك بقي»[1].

ومن الجرح المردود أن يكون إسناد ذلك القول لا يثبت إلى ذلك الإمام، قال أبو عبيد الآجري في سؤالاته :

(قلت لأبي داود: حكى رجل عن شيبان الأبلي أنه سمع شعبة يقول: اكتبوا عن الحسن بن دينار فإنه صدوق؛ فكذب أبو داود الذي حكى هذا)، ثم قال أبو عبيد: (غلام خليل حكى هذا عن شيبان، فقال أبو داود: كذب الذي حكى هذا)[2].

وقال حمزة السهمي في سؤالاته:

(سألت أبا بكر ابن عبدان عن ابن عقدة، إذا حكى حكاية عن غيره من الشيوخ في الجرح والتعديل: هل يقبل قوله؟ قال: لا يقبل) [3].

قال الحافظ ابن حجر: (ونقل ابن الجوزي من طريق الكُدَيْمي عن ابن المديني عن القطان أنه قال: «أنا لا أروي عنه» -يعني أبان بن يزيد العطار- وهذا مردود لأن الكُدَيْمي ضعيف)[4]،

فلا عبرة بجرح لم يصح إسناده إلى الإمام المحكي عنه.

---

(1) (صحيح مسلم، المقدمة 1/ 15) لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، شرح علل الترمذي (1 / 359) لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ) تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن، الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م

(2))سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين (ص367 نص604) لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1408هـ، 1988م

(3) تذكرة الحفاظ، الذهبي (29/ 3)

(4) هدى الساري، ابن حجر (387).

ومما يؤكد اعتبار ذلك فيما يُنسبُ إلى الأئمة من الأقوال، رسمُ الحافظ أبي الحجاج المزِّي منهجه في مقدمة كتابه (تهذيب الكمال)على التثبت من أسانيد أقوال الجرح والتعديل التي ينقلها فيه، حيث قال: (ولم نذكر إسناد كل قول من ذلك فيما بيننا وبين قائله خوف التطويل، وقد ذكرنا من ذلك الشيء بعد الشيء لئلا يخلو الكتاب من الإسناد على عادة من تقدّمنا من الأئمة في ذلك، وما لم نذكر إسناده فيما بيننا وبين قائله فما كان من ذلك بصيغة الجزم فهو مما لا نعلم بإسناده عن قائله المحكي ذلك عنه بأسًا، وما كان منه بصيغة التمريض فرُبَّما كان في إسناده إلى قائله ذلك نظر...)[1].

ونظير ما تقدم أنه لا يُقبل توثيق لم يصح إسناده إلى الإمام المحكي عنه، ومن ذلك ما رواه علي بن عبد العزيز البغوي عن سليمان بن أحمد قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: (ما رأيت شاميًا أثبت من فرج بن فضالة).[2].

قال الحافظ ابن حجر: (لا يغترّ أحد بالحكاية المروية في توثيقه عن ابن مهدي؛ فإنها من رواية سليمان بن أحمد ،وهو الواسطي، وهو كذاب)[3].

(1))تهذيب الكمال في أسماء الرجال(153/ 1). ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة: الأولى، 1400 – 1980 .

(2) المصدر السابق، المزي (161/ 23)

(3) تهذيب التهذيب، ابن حجر (262/ 8).

المبحث الثالث: كون الجرح مبهماً مقابل التعديل:

فصل النقاد في بيان حكم الجرح المبهم على النحو التالي:

إن كان مَنْ جُرِحَ مجملاً قد وثقه أحد من أئمة هذا الشأن لم يُقبل الجرح فيه من أحد كائناً من كان إلّا مفسراً؛ لأنه قد ثبتت له رتبة الثقة فلا يزحزح عنها إلّا بأمر جلي[1].

وهذا مأخوذ من قول الإمام أحمد: (كل رجل ثبتت عدالته، لم يقبل فيه تجريح أحد حتى يبين ذلك عليه بأمر لا يحتمل غير جرحه)[2].

وذلك لأن أئمة هذا الشأن لا يوثقون إلّا من اعتبروا حاله في دينه، ثم في حديثه ونقدوه كما ينبغي وهم أيقظ الناس، فلا ينتقض حكم أحدهم إلّا بأمر صريح[3].

ـ وإن كان مَنْ جُرِحَ جرحاً مبهماً قد خلا عن التعديل قُبِلَ فيه الجرح وإن كان مبهماً إذا صدر من إمام عارف.

وذلك لأن الراوي إذا لم يُعدَّلْ فهو في حَيِّزِ المجهول، فإعمالُ قول المجرِّح فيه أولى من إهماله[4].

ويرد الجرح في كتب الجرح والتعديل مبهماً في الغالب، ولا مناص من أخذ تلك الجروح المبهمة بالاعتبار لئلا يتعطّل النقد، ولكن يتأكد طلب تفسير الجرح حيث توجد قرينة داعية إليه، كما قال عبد الوهاب بن علي السبكي: (لا نطلب

(1) تدريب الراوي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي(308/ 1). لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ،الناشر: دار طيبة.

(2) تهذيب التهذيب، ابن حجر (273/ 7)

(3) تدريب الراوي، السيوطي (308/ 1).

(4) نزهة النظر، ابن حجر (73)، تدريب الراوي (308/ 1).

التفسير من كل أحد، بل إنما نطلبه حيث يحتمل الحال شكّاً إما لاختلافٍ في الاجتهاد، أو لتهمةٍ يسيرة في الجارح، أو نحو ذلك مما لا يوجب سقوط قول الجارح ولا ينتهي إلى الاعتبار به على الإطلاق، بل يكون بَيْنَ بَيْنَ، أما إذا انتفت الظنون وانتفت التُّهمُ، وكان الجارح حَبْراً من أحبار الأمة، مبرءا عن مظان التهمة، أو كان المجروح مشهوراً بالضعف متروكاً بين النقاد، فلا نتلعثم عند جرحه ولا نُحْوِجُ الجارح إلى تفسير، بل طلب التفسير منه، والحالة هذه طلبٌ لغيبة لا حاجة إليها...)[1].

وقال ابن الصلاح: (ولقائل أن يقول: إنما يعتمد الناس في جرح الرواة وردّ حديثهم على الكتب التي صنّفها أئمة الحديث في الجرح أو في الجرح والتعديل، وقلّما يتعرضون فيها لبيان السبب، بل يقتصرون على مجرد قولهم: فلان ضعيف، وفلان ليس بشيء... ونحو ذلك، أو هذا حديث ضعيف، وهذا حديث غير ثابت... ونحو ذلك، فاشتراط بيان السبب يفضي إلى تعطيل ذلك وسدّ باب الجرح في الأغلب الأكثر.

قال: وجوابه أن ذلك وإن لم نعتمده في إثبات الجرح والحكم به، فقد اعتمدناه في أن توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك، بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يُوجِبُ مثلُها التوّقف، ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسّهم مثل هذا الجرح من غيرهم)[2].

(1) طبقات الشافعية الكبرى، السبكي (21/ 2 ـ 22)، وقاعدة في الجرح والتعديل (52).

(2))معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح (222)لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ) ،تحقيق نور الدين عتر ،الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ،سنة النشر: 1406هـ - 1986م

وقال الحافظ ابن حجر: (إن خلا المجروح عن التعديل قُبِلَ الجرح فيه مجملاً غير مبين السبب إذا صدر من عارف)[1].

وبذلك ينحصر وجوب تفسير الجرح في حق من وثَّقه أئمة وضعفّه آخرون، دون من اتفقوا على تضعيفه أو خلا عن التعديل مع وجود الجرح فيه، ومن الأمثلة على ذلك :

-الوليد بن كثير: أبو محمد، المدني المخزومي، أخرج له الجماعة، وهو ثقةٌ جليلٌ، وثقه ابن معين وابن راهويه وأبو داود وعيسى بن يونس وإبراهيم بن سعد وابن حبان، وقال الساجيُّ: صدوقٌ، ثبتٌ، يُحتجُّ به.

وأغرب أبو بكر بنُ العربي رحمه الله فقال في «أحكام القرآن»: «وقال الشافعيُّ بحديث القلتين، ورواه عن الوليد بن كثير حُسْنَ ظنٍّ به، وهو مطعون فيه، والحديث ضعيف».

كذا قال! ولم يُصِبْ، لأننا لم نجد أحدًا طعن على الوليد بن كثير إلا ابن سعدٍ، فقال: «كان له علمٌ بالسيرة والمغازي، وله أحاديث، وليس بذاك».

فهذا جرحٌ مبهم لا يعول عليه مع ثبوت التوثيق الصادر من أئمةٍ هم أمكن من ابن سعد فرادى، فكيف وهم مجتمعون [2].

-سعيد بن سليمان الضبي الواسطي، أبو عثمان البزاز، نزيل بغداد لقبه: سعدويه، مات سنة 225هـ، عاش مائة سنة، روى عنه: البخاري، وأبو داود بلا

(1) نزهة النظر، ابن حجر (73).

(2))من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث (532) لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ،الطبعة: الأولي 1426هـ - 2005 م.

واسطة، وأبو بكر ابن أبي شيبة، وغيرهم، وثقه أبو حاتم، وابن سعد، والعجلي، وغيرهم.

وقال أحمد بن حنبل: «كان صاحب تصحيف ما شئت».

والحاصل أنه ثقة، وقول الدَّارَقُطْنِيّ: «تكلموا فيه»، جرح مبهم، ولم نجد أحداً تكلم فيه غير ما قاله الإمام أحمد، ولم يذكر ذلك غيره من الأئمة، بل وثقوه ورووا عنه [1].

-محمد بن فليح بن سليمان أبو عبد الله المدني، مات سنة 197هـ، أخرج له البخاري نسخة من روايته عن أبيه ... توبع على أكثرها عنده، وله عند البخاري نسخة أخرى توبع عليها،

وثقه الدَّارَقُطْنِيّ، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: «ما به بأس، ليس بذاك القوى»،

وقال: «كان يحيى بن معين يحمل على محمد بن فليح بن سليمان»، وروي عن ابن معين توثيقه،

قال ابن معين: «فليح بن سليمان ليس بثقة، ولا ابنه»، وفيه قول أبي حاتم، ولم أر فيه غير ذلك، وهو جرح مبهم، وأبو حاتم متشدد، ومع ذلك أنكر توهين ابن معين له، ولم يبين ابن معين السبب.

الحاصل أنه يحتج به حسب ما رأيت فيه من الأقوال، لتوثيق الدَّارَقُطْنِيّ وغيره، ولأن الجرح مبهم، والله أعلم [2].

(1))من تكلم فيه وهو موثق-تحقيق الرحيلي، الذهبي (222).
(2))من تكلم فيه وهو موثق-تحقيق الرحيلي، الذهبي (467-466)

الخاتمة

أختم هذا البحث ببعض النتائج والثمرات:

-أن الجرح والتعديل مهمة عظيمة، ومسؤولية جسيمة لا يتصدى لها إلا من اتصف بالعدالة، والأمانة، والعلم، والمعرفة بأسباب الجرح والتعديل.

- أن الجارح والمعدل بشر ليس معصوماً من الزلل، والخطأ، والحسد أحياناً، فتعامل أقواله بناءاً على ما سبق.

-دقة مقاييس نقاد الحديث، حيث لم يحابوا أحدا بل منهجهم كل يؤخذ من قوله ويرد إلا المعصوم، والحق أحق أن يتبع.

-ليس كل جرح مقبول، بل لابد من توفر الشروط وانتفاء الموانع، التي ذكرها أئمة هذا الشأن.

- قد يرد الجرح بسبب عدم توفر شروط الجارح في من صدر عنه الجرح، أو بسبب ضعفه، أو بسبب أمور دنيوية من حسد، أو خلاف عقدي أو مذهبي بينه وبين المجروح.

-قد يرد الجرح بسبب أن المجروح ممن اشتهرت أمانته وعدالته فلا يقبل فيه القدح، أو بسبب رجوعه عنه، أو بسبب أن المقصود راو آخر غيره.

-قد يرد الجرح بسبب أنه ليس جرحاً يقدح به، أو أنه لا علاقة له بشروط العدالة والضبط، أو أنه جرح مبهم لابد من تفسيره.

- أن مقاييس نقاد الحديث في نقد الرجال تمثل منهجاً متكاملاً للعدل والإنصاف عند الحكم على الآخرين، يمكن أن يفيد منه المسلمون وغيرهم في جميع تعاملاتهم.

المصادر والمراجع

- آداب الشافعي ومناقبه، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) ،قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ،الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م ،

- الآداب الشرعية والمنح المرعية لمحمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي الحنبلي (المتوفى: 763هـ) ،الناشر: عالم الكتب.

- إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد ،لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبي إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) تحقيق صلاح الدين مقبول أحمد ،الناشر: الدار السلفية - الكويت ،الطبعة: الأولى، 1405

- الأم لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ ،الناشر: دار المعرفة - بيروت ،الطبعة: بدون طبعة سنة النشر: 1410هـ/ 1990م

- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي) لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ) تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف ،الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق

- تاريخ أبي زرعة الدمشقي، لعبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب (المتوفى: 281هـ) ،رواية: أبي الميمون بن راشد ،دراسة وتحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني (أصل الكتاب رسالة ماجستير بكلية الآداب - بغداد) ،الناشر: مجمع اللغة العربية - دمشق

- التاريخ الكبير ، لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ) الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن ،طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

- تاريخ بغداد ، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت ،دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ،الطبعة: الأولى، 1417 هـ.

- تحرير علوم الحديث ،لعبد الله بن يوسف الجديع ،الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ،الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003م.

- تدريب الراوي، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ) تحقيق أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي ،الناشر: دار طيبة.

- تذكرة الحفاظ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) الناشر: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان ،الطبعة: الأولى، 1419هـ - 1998م

- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل لعبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: 1386هـ) ،مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة ،الناشر: المكتب الإسلامي ،الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986 م

- تهذيب التهذيب أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند ،الطبعة: الطبعة الأولى، 1326هـ.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، ليوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: 742هـ) تحقيق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1400 - 1980 .

- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ)تحقيق أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة ،الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان ،الطبعة: الأولى 1417هـ/ 1997م

- الثقات ، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)،طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية ،الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند ،الطبعة: الأولى، 1393 هـ = 1973

- ثمرات النظر في علم الأثر،لمحمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: 1182هـ) ،تحقيق رائد بن صبري بن أبي علفة .

- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم ،لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط - إبراهيم باجس ،الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ،الطبعة: السابعة، 1422هـ - 2001م

- جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ) ،تحقيق: أبي الأشبال الزهيري ،الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1994

- الجرح والتعديل ، لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة (1399 هـ - 1979 م)

- الجرح والتعديل(7/ 191) لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: 327هـ) ،الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند ،دار إحياء التراث العربي - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1271 هـ 1952 م

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ) ،الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.

- الرفع والتكميل ،لمحمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات ،المتوفى: 1304هـ تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الثالثة، 1407هـ

- الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم ،لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ،تحقيق محمد إبراهيم الموصلي ،الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان ،الطبعة: الأولى، 1412هـ - 1992م الذهبي.

- سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين ،لأبي زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (المتوفى: 233هـ) ،تحقيق أحمد محمد نور سيف ،دار النشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة ،الطبعة: الأولى، 1408هـ، 1988م

- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل ، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)تحقيق محمد علي قاسم العمري ،الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ،الطبعة :الأولى، 1403هـ/ 1983م

- سير أعلام النبلاء لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط ،الناشر : مؤسسة الرسالة ،الطبعة : الثالثة ، 1405 هـ / 1985 م

الشرح المختصر لنخبة الفكر (104) لأبي المنذر محمود بن محمد بن مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ،الناشر: المكتبة الشاملة، مصر ،الطبعة: الأولى، 1432 هـ - 2011 م

- صحيح مسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ،الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت ،

- شرح علل الترمذي ،لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ) تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد ،الناشر: مكتبة المنار - الزرقاء - الأردن ،الطبعة: الأولى، 1407هـ - 1987م

- الضعفاء الكبير، لأبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: 322هـ) تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ،الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1404هـ - 1984م ،الطبعة: الأولى، 1382هـ - 1963 م

- طبقات الشافعية الكبرى ، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ) تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو ،الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ.

- العلل ومعرفة الرجال - رواية المروذي، من كلام أحمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال ،لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن

أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ) ،تحقيق: صبحي البدري السامرائي ،الناشر: مكتبة المعارف - الرياض ،الطبعة: الأولى، 1409

- فتح المغيث بشرح الفية الحديث ،لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: 902هـ) تحقيق علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، 1424هـ / 2003م

- الفقيه والمتفقه ،لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي ،الناشر: دار ابن الجوزي - السعودية ،الطبعة: الثانية، 1421ه

- قاعدة في الجرح والتعديل (مطبوع مع كتاب «أربع رسائل في علوم الحديث» لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ،الناشر: دار البشائر - بيروت ، الطبعة الخامسة، 1410هـ، 1990م

- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث لمحمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (المتوفى: 1332هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت- لبنان ، القاسمي .

- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: 365هـ) تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوض ،شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة ، الناشر: الكتب العلمية - بيروت- لبنان ،الطبعة: الأولى، 1418هـ1997

- الكفاية في علم الرواية، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ) تحقيق أبو عبد الله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني ،الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة ، الحطيب البغدادي

- لسان الميزان، ، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة ،الناشر: دار البشائر الإسلامية ،الطبعة: الأولى، 2002 م

- مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: 728هـ) تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ،الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية ،عام النشر: 1416هـ/ 1995م

- معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح ،لعثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: 643هـ) ،تحقيق نور الدين عتر ،الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت ،سنة النشر: 1406هـ - 1986م

- المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: 277هـ) تحقيق: أكرم ضياء العمري ،الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت ،الطبعة: الثانية، 1401 هـ- 1981 م .

- من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث ،لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ،الطبعة: الأولي 1426هـ - 2005 م.

- الموقظة في علم مصطلح الحديث، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) اعتنى به عبد الفتاح أبو غُدّة ،الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ،الطبعة الثانية، 1412 هـ

- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ) ،تحقيق: علي محمد البجاوي ،الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان ،

- نثل النبال بمعجم الرجال ،جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني ،جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل ،الناشر: دار ابن عباس، مصر ،الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م

- نخبة الفكر ،لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ) تحقيق عصام الصبابطي - عماد السيد، الناشر: دار الحديث - القاهرة ،الطبعة: الخامسة، 1418 هـ - 1997

- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي ،الناشر: مطبعة سفير بالرياض ،الطبعة: الأولى، 1422هـ

- هدي الساري مقدمة فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ،الناشر: دار المعرفة - بيروت، 1379 ،رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي ،قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب ،عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.